أركان
للاستشارات القانونية
Arkan Legal Consultants

قرار وزاري رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢١
بالشروط والضوابط الخاصة بالإعلان الالكتروني

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور.

- وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بالقانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٨٠ المعدل.
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٣٩) لسنة ١٩٨٠ بشأن الإثبات في المواد المدنية والتجارية المعدل.
- وعلى القانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٤ بشأن المعاملات الالكترونية.
- وعلى قانون محكمة الأسرة الصادر بالقانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٥ المعدل.
- وبعد التنسيق مع الهيئة العامة للمعلومات المدنية.

وبناء على عرض وكيل الوزارة.

قـــــرر

المادة الأولى

تحدد الوسائل الالكترونية التي يصح بها الإعلان الالكتروني بأى مما يلي:

١) تطبيق هويتي لدى المعلن إليه وفقاً للنظام المعتمد لدى الهيئة العامة للمعلومات المدنية، ويعتبر الإعلان منتجاً لآثاره من تاريخ ووقت استلامه من خلال الخادم الخاص بالتطبيق، وعند الإنكار يُعتد بالشهادة الصادرة من الهيئة في هذا الشأن.

أركان
للاستشارات القانونية
Arkan Legal Consultants

التاريخ :..... الإشاره :.....

كويت جديدة
NEWKUWAIT

٢) البريد الالكتروني للمعلن إليه إذا كان مسجلاً لدى الهيئة العامة للمعلومات المدنية ووفقاً لأخر تحديث لديها أو سبق اثباته في أي مرحلة من مراحل التقاضي، ويعتبر الإعلان منتجاً لآثاره من تاريخ ووقت استلام الخادم الخاص بهذا البريد للرسالة الالكترونية، وعند الإنكار يُعتد بالشهادة الصادرة من سجلات وزارة العدل الإلكترونية من واقع بيانات خادم البريد الإلكتروني للمعلن إليه.

٣) الرسائل النصية عن طريق الهاتف المحمول (S.M.S) إذا كان مسجلاً لدى الهيئة العامة للمعلومات المدنية ووفقاً لآخر تحديث لديها أو سبق إثباته في أي مرحلة من مراحل التقاضي، ويعتبر الإعلان منتجاً لآثاره من تاريخ ووقت استلام المعلن إليه للرسالة النصية، وعند الإنكار يعتد بالشهادة الصادرة من مزود الخدمة .

ويجوز أن يتم الإعلان بأي وسيلة اتصال الكترونية أخرى يصدر بتحديدها قرار من وزير العدل.

المادة الثانية

يجب على المعلن أن يُضمن الإعلان بيانات وسيلة الإتصال الإلكترونية التي لديه ولدى المعلن إليه.

المادة الثالثة

يجب أن تتضمن الرسالة الخاصة بالإعلان الالكتروني البيانات الواردة في المادة (٨) من قانون المرافعات المدنية والتجارية المشار إليه أو تقرن برابط الكتروني يحتوي على تلك البيانات.

التاريخ :..... الإشاره :.....

أركان للاستشارات القانونية
Arkan Legal Consultants

المادة الرابعة

يجب أن تكون أوراق الإعلان المرسلة بأي وسيلة إلكترونية من الوسائل المحددة واضحة وكاملة العدد، وللمعلن إليه أن يتحفظ على ذلك لدى قسم الإعلان المختص خلال يومي العمل التاليين لإستلامها.

المادة الخامسة

يتولى قطاع تكنولوجيا المعلومات والإحصاء بالوزارة إنشاء بريد إلكتروني لكل من مندوبي الإعلان ومأموري التنفيذ يتم من خلاله إرسال الإعلانات الإلكترونية.

المادة السادسة

ينشأ بالقطاع المذكور سجل إلكتروني يُخصص لحفظ وإستخراج الرسائل الإلكترونية، وتسجل فيه كافة البيانات المتعلقة بالإعلان الإلكتروني.

المادة السابعة

مع مراعاة حكم المواد (٥/٥، ١/٩، ١٠) من قانون المرافعات المدنية والتجارية المشار إليه يعتبر الإعلان الالكتروني متعذراً في أي من الحالات الآتية:

١- عدم توافر أي من وسائل الاتصال الالكتروني المحددة لدى المعلن والمعلن إليه أو أحدهما.

٢- إذا تعذر استلام المعلن إليه للإعلان أو استلمه بعد المواعيد المقررة لأي سبب - لا يرجع إلى المعلن – وذلك بعد محاولة إعلانه الكترونياً أكثر من مرتين خلال يومي عمل متتاليين، ويثبت ذلك بالشهادة الصادرة من الجهة المعنية.

٣- إذا نص القانون على ميعاد حتمي لإتخاذ إجراء يحصل بالإعلان، وتعذر إستلام الإعلان بإحدى وسائل الإتصال الإلكترونية المحددة - لأي سبب لا يرجع إلى المعلن – وذلك بعد تكراره مرتين خلال يوم عمل واحد، ويُعتد في ذلك بالشهادة الصادرة من الجهة المعنية.

المادة الثامنة

في حالة تعذر الإعلان في إحدى الحالات المبينة بالمادة السابقة يجب على مندوب الإعلان أو مأمور التنفيذ إجراء الإعلان بالطريق العادي.

أركان
للإستشارات القانونية
Arkan Legal Consultants

المادة التاسعة

يُلغى كل حكم يتعارض مع هذا القرار.

المادة العاشرة

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويُنشر في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من أول الشهر التالي لصدوره.

د/ نواف سعود الياسين

وزير العـــدل

هاتف : Tel.: 22465677 / 22432510
فاكس : Fax: 22401556